

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[173] حكم سعد بن معاذ في طريقه إلى التنفيذ: وقد تقدم قولهم: إن سعدا حكم على بني قريظة بقتل الرجال، وسبي النساء، وغنمة الأموال. لكن الظاهر أنه حكم عليهم: " أن يقتل كل من حزب عليه، وتغنم المواشي، وتسبي النساء والذراري، وتقسم الأموال. فقال رسول الله (ص): لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة " (1). فكلمة حزب عليه، أصبحت بعد تصحيحها وإضافة كلمة واحدة إليها للتوضيح هكذا جرت عليه موسى (2). ويؤيد: أنه (ص) قتل من حزب عليه ما سيأتي من الاختلاف الفاحش في عدد المقتولين. ويصرح ابن شهر آشوب: أن عدد بني قريظة كان سبع مئة، لكن المقتولين منهم كانوا أربعمئة وخمسين (3).

(1) الوفا ص 695. (2) سبل الهدى والرشاد ج 5

ص 21. (3) مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 252 ط دار الأضواء. (*)